



جمعية التنمية الأهلية بثرمداء  
Civil Development Association In Tharmada

لائحة الصلاحيات المالية والإدارية

جمعية التنمية الأهلية بثرمداء





## المقدمة:

إن من أهم العوامل التي تساعد الجمعية على تحقيق رسالتها وأهدافها هي اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب حيث يعتمد نجاح هذا القرار وفاعليته على مدى السرعة والدقة المطلوبة لإصداره مع مراعاة الوقت اللازم فكان لزاماً إعطاء مجموعة صلاحيات محددة للمسؤولين في مختلف المستويات الإدارية تمكّنهم من تنفيذ مهامهم الوظيفية واتخاذ القرارات الملائمة في حدود الصلاحيات المخولة لهم. كما تحدد بشكل خاص المسؤولية المناطة بكل مسؤول إداري تجاه كل عملية من العمليات المالية والإدارية المنظمة للعمل وتعتمد في تحديد الصلاحيات على المرجعيات التالية:

- ❁ نظام الجمعيات الأهلية.
- ❁ اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات الأهلية.
- ❁ اللائحة الأساسية للجمعية.
- ❁ اللائحة الإدارية للجمعية.
- ❁ اللائحة المالية للجمعية.
- ❁ الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي المعتمد في الجمعية.

## اهمية تحديد الصلاحيات:

- ❁ عدم تحديد الصلاحيات المخولة لكل قيادي بالجمعية تعمل على زيادة الأخطاء عند ممارسة العاملين لمهامهم أو ربما ممارسة مهام وصلاحيات غير مخولة لهم مما قد يضعف الجمعية في حرج في غنى عنه.
- ❁ عدم تحديد الصلاحيات يؤدي إلى تأخر اتخاذ القرار وما قد يترتب عليه من التزامات على الجمعية قد تؤثر سلباً على صورتها الذهنية تجاه أصحاب المصلحة الداخليين والخارجيين.
- ❁ يزيد عدم تحديد الصلاحيات في جميع المستويات الإدارية إلى تراكم وتكدس الأعمال وعدم انضباطها.
- ❁ إن تحقيق التوازن الدائم بين الصلاحيات والمسؤوليات يؤدي إلى تحقيق انتظام واستقرار العمل في الجمعية.



## المصطلحات المستخدمة في لائحة الصلاحيات المالية والإدارية:

تم تقسم الصلاحيات إلى المستويات التالية: يُعد/ يوصي/ يعتمد.

ورتبت هذه الصلاحيات على التوالي حسب أولوية كل صلاحية وفعاليتها، وفيما يلي تعريف لكل مصطلح من الصلاحيات المبينة:

"يُعد"

يعني أن يقوم صاحب هذه الصلاحية بإعداد البيانات والمعلومات والوثائق والمستندات والأوراق المطلوبة في شكلها النهائي مقترحاً اتخاذ القرار بشأنها من المستوى الإداري الأعلى.

'يوصي'

يعني أن يقوم صاحب هذه الصلاحية برفع توصيته وإبداء رأيه في الموضوع المطروح بناءً على حاجة الإدارة، ويوقع على المستندات بما يفيد بأنها تمت بطريقة نظامية ووفق الإجراءات والأنظمة واللوائح وإقراره بالموافقة عليها، إلا أنه لا يعني الاعتماد.

"يعتمد"

صاحب هذه الصلاحية هو السلطة النهائية التي لها حق اتخاذ القرار أي الموافقة الرسمية للموضوع المطروح، بعد التأكد من استيفاء كافة الإجراءات اللازمة.

## قواعد واحكام عامة في الصلاحيات:

تعتبر اللوائح والإجراءات والتعليمات والقرارات التي تصدر في الجمعية بعد هذه اللائحة وتفسيراً لها جزءاً متمماً ومكماً لها.

صلاحية التعديل والحذف والإضافة في هذه اللائحة لمجلس الإدارة أو من يفوضه.

ينبغي على جميع المسؤولين في الجمعية الالتزام بهذه الصلاحيات على مختلف مستوياتهم.

منح الصلاحية لا تعفي صاحبها من التأكد عند اتخاذها للقرار من استيفاء الشروط والقواعد والضوابط التي تنص عليها اللوائح والإجراءات المنظمة للعمل في الجمعية.

لا يجوز لصاحب الصلاحية الأدنى ممارسة صلاحيات صاحب الصلاحية الأعلى في حال غيابه إلا إذا صدر تفويض كتابي بذلك.

يجوز أن يكلف كل صاحب صلاحية (ودون الاعتماد) من يقوم بمسؤولياته وصلاحياته أو جزء منها في حالة غيابه على أن يكون هذا

التكليف مكتوباً.



يجوز لأصحاب الصلاحية تفويض صلاحياتهم على أن تبقى المسؤولية على عاتق من قام بتفويض هذه الصلاحية حسب القواعد التالية:

- أ. يجوز أن يكون التفويض بشكل مؤقت أو جزئي للمستوى الوظيفي التالي.
  - ب. يجب أن يكون التفويض بشكل مكتوب ويوافق عليه المستوى الأعلى في الصلاحية.
  - ج. يجب أن يتم إخطار الجهات ذات العلاقة بعملية التفويض التي تمت.
  - د. يحق لصاحب الصلاحية الأصلي الذي فوض صلاحياته سحب كل أو بعض الصلاحيات المفوضة.
- لا يجوز لأصحاب الصلاحية اعتماد المستند الصادر لصالحهم ولو كان في حدود صلاحياتهم وإنما يجب اعتماده من السلطة الأعلى مباشرة.
- تتم مراجعة وتطوير جدول الصلاحيات مستقبلاً وذلك بإضافة أو سحب أو تعديل صلاحيات لبعض الوظائف المستحدثة مستقبلاً أو القائمة ويتم إقرار هذه الصلاحيات من قبل الجهة المخولة بهذه الصلاحية وفق هذه اللائحة.
- تصبح هذه اللائحة نافذة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة أو من يفوض بذلك.
- ما لم يرد له نص في هذه اللائحة تكون صلاحية اعتمادها من قبل مجلس الإدارة أو من يفوضه وبما لا يتعارض مع الصلاحيات الواردة في نظام الجمعيات ولائحته التنفيذية واللائحة الأساسية واللائحة الإدارية والمالية للجمعية وفي حال تعارض أي من الصلاحيات الواردة في هذه اللائحة مع الأنظمة واللوائح المعتمدة من الجهات الحكومية تعتمد الصلاحية المنصوص عليها في اللوائح الرسمية.

## اعتماد مجلس الإدارة

لقد اطلع مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية بثرمداء على لائحة الصلاحيات المالية والإدارية وذلك في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (١٤) المنعقد يوم الأحد بتاريخ ٢٤/١٠/١٤٤٧ هـ الموافق ١٢/٠٤/٢٠٢٦ م وقرر اعتمادها والعمل بموجبها وتعميمها على جميع منسوبي للجمعية للعلم والعمل بها.





---

 @THARMADATANMIAH  TTHARMDA.ORG.SA

 SA51 8000 0217 6080 1005 9193

 INFO@TTHARMDA.ORG.SA  +966 55 766 6053